

تاريخ القبول: 2022/10/07

تاريخ الإرسال: 2022/05/14

التنمية المحليّة ودورها في تحقيق السلم الاجتماعي بالجزائر

Local development and its role in the realization of social peace in Algeria

عبد المجيد رمضان²

بحوص بوفنيك^{1*}

المخبر: اشكالية التحول السياسي والاقتصادي والاجتماعي في التجربة الجزائرية

¹ جامعة قاصدي مرباح ورقلة(الجزائر) ، bahous.boufnik@univ-ouargla.dz

² جامعة قاصدي مرباح ورقلة(الجزائر) ، [ramdane.abdelmadjid@univ-](mailto:ramdane.abdelmadjid@univ-ouargla.dz)

ouargla.dz

الملخص:

إنّ التنمية المحليّة هي عملية تغيير شامل ومُخطط ومتكامل في بُنية المجتمع وفق توجهات عامة لتحقيق أهداف محددة تسعى أساسا لتحسين المستوى المعيشي لأفراد المجتمع المحلي . و يمكن بواسطتها تحقيق التعاون الفعّال بين المجهودين الشعبي والحكومي للارتقاء بمُستوى الجماعات المحليّة. و هي تعتمد على الجهود الذاتية الفعّالة لأفراد المجتمع المحلي لأتّها نابعة منه. وبالتالي فالمشاركة الشعبية مهمة جدا لأجل ضمان نجاحها. فهي تُساهم وبفعاليّة في بناء السلم الاجتماعي من حيث اشباع رغبات المواطنين وتحسين ظروفهم المعيشية وبالتالي وضع حد لأي حركة احتجاجية.

الكلمات المفتاحية: التنمية المحليّة- السلم الاجتماعي- الحركات الاحتجاجية.

Abstract:

Local development is the process of A comprehensive, planned and integrated change in the structure of society according to general directions to achieve specific goals that mainly seek in order to improve the standard of living of members of the local community. Through it, effective cooperation can be achieved between popular and governmental efforts to raise the level of local communities. And it depends on the effective self-efforts of the members of the local community because it stems from it, and therefore popular

participation is very important to ensure its success. It effectively contributes to building social peace in terms of satisfying citizens' desires and improving their living conditions, thus arresting any protest movement that threatens stability and national unity.

The local development thus represents a factor threatening social peace in its absence. As it is considered a device to buy social peace in the event of the outbreak of any protest movement.

Keywords: Local development - social peace - protest movements.

مقدمة:

تُعد عملية التنمية الهاجس الأكبر للقيادات السياسية لأغلب الدول. فأصبحت الدراسات تركز بشدة على المنظور التنموي. إلا أنه لا يمكن تصور تنمية شاملة من دون تنمية محلية التي تتخذ من المجتمع المحلي وأفراده شركاء فاعلين بالإضافة الى الادارة المحلية والقطاع الخاص. فالتنمية المحلية هي تلك العملية المخططة والشاملة لتطوير المجتمع المحلي سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً. ولا تتحقق بدون استقرار وسلم اجتماعي. فهذا الأخير ضروري لتوفير المناخ الملائم لنجاح التنمية المحلية من خلال تشجيع الاستثمار لخدمة المصلحة العامة.

من أهم التحديات التي تواجهها الجزائر اليوم التنمية المحلية وكيفية إنجاحها في أرض الواقع لأجل بناء سلم اجتماعي. بل و تساهم بفعالية في ترقية المواطن المحلي. والإشكال الذي يستوقفنا في هذا الصدد هو: كيف تؤثر التنمية المحلية في تحقيق وبناء السلم الاجتماعي في الجزائر؟ .

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للتنمية المحلية وللسلم الاجتماعي .

المطلب الأول: ماهية التنمية المحلية

تسعى الكثير من الدول الى زيادة معدلات التنمية في المجتمعات المحلية من منظور أن المزيد من التنمية محليا يؤدي إلى المزيد من التنمية الشاملة على المستوى الوطني. لأنها تمثل القدرة على استغلال الامكانيات البشرية والمادية المتوفرة في البيئة المحلية و النابعة من المجتمع المحلي نفسه في حالة ما إذا توفرت لها الشروط الضرورية لذلك .

يقول مالك بن نبي: "إن التنمية لا تُشتري بعملة أجنبية غير موجودة في خزنتها. فهناك قيم أخلاقية واجتماعية وثقافية لا تُستورد، وعلى المجتمع الذي يحتاجها أن يلدّها" ¹ .

الفرع الأول: مفهوم التنمية المحلية وخصائصها.

أولا مفهوم التنمية المحلية:

يرى الدكتور فاروق زكي في كتابه (تنمية المجتمع في الدول النامية) بأن التنمية المحلية هي: "تلك العمليات التي توحد بين جهود الأهالي وجهود السلطات الحكومية لتحسين

الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية ، وتحقيقا لتكامل هذه المجتمعات في إطار حياة الأمة ومُساعدتها على المساهمة التامة في التقدم القومي.وتقوم على عاملين أساسيين هما:مساهمة الأهالي أنفسهم في الجهود المبذولة لتحسين مستوى معيشتهم وكذا توفير ما يلزم من الخدمات الفنية وغيرها بطريقة من شأنها تشجيع المبادرة والمساعدة الذاتية والمساعدة المتبادلة بين عناصر المجتمع،وجعل هذه العناصر أكثر فعالية².

أما الأستاذ آرثر دنهام **ARTHUR DUNHAM** فينظر للتنمية المحلية على أنها:"نشاط منظم يهدف الى تحسين الأحوال المعيشية في المجتمع،وتنمية قدرته على تحقيق التكامل الاجتماعي والتوجيه الذاتي لشؤونه.ويقوم أسلوب العمل في هذا الحقل على تعبئة وتنسيق النشاط التعاوني والمساعدات الذاتية للمواطنين،ويصحب ذلك مساعدات فنية من المؤسسات الحكومية والأهالي"³.

فالتنمية المحلية بذلك عبارة عن عملية تغيير شامل في بنية المجتمع وفق توجهات عامة لتحقيق أهداف محددة تهدف الى رفع المستوى المعيشي للسكان في كافة الجوانب ، و يُمكن بواسطتها تحقيق التعاون الفعّال بين المجهودين الشعبي والحكومي للارتقاء بمستوى الجماعات المحلية اقتصادياً،اجتماعياً ، ثقافياً وحضارياً،من منظور تحسين المستوى المعيشي لسُكان تلك الجماعات المحلية في منظومة شاملة ومتكاملة .

ثانيا.خصائص التنمية المحلية: تتصف التنمية المحلية بمجموعة من الخصائص تتمثل فيما يلي :

1- التنمية عملية مقصودة ومخططة : هي مجموعة الوسائل والطرق لتحسين الظروف بأنواعها وفق إطار زمني محدد يعتمد على مخطط بعيد المدى أو قصير المدى بغية ترقيتها. وهي عبارة عن عمل انساني مخطط ومرسوم يشمل كل القطاعات ويمتد إلى كل المجالات وكافة المستويات لتحقيق التغيير الاجتماعي المطلوب⁴.

2- التنمية عملية ضرورية للتغيير المنظم : إنّ فكرة التغيير الاجتماعي المنبثقة عن التنمية المحلية مصدرها فكرة التحدي حسب المؤرخ الانجليزي **جون ألوند توينبي** الذي يرى أنه: "عندما يعيش الإنسان ظروفا قاسية وغير ملائمة للعيش ، و لكي يحمي نفسه منها فإنه عليه تحدي تلك الظروف. وبناء عليه فإنّ فكرة التحدي تُوجه إلى ضمير الفرد والجماعة ،ويتم الاقتناع بها ، ثم تتم ترجمتها في شكل سلوك منظم 5.

3- التنمية عملية كلية شاملة : التنمية المتكاملة يجب أن تُغطي برامجها كافة مجالات احتياجات المجتمع الصحية،الاقتصادية، التعليمية،الأسرية، الترويجية والعمرائية....،وهي مُوجهة لجميع فئات المجتمع من رجال ونساء و أطفال وشباب وكبار .

4- التنمية عملية داخلية ذاتية : تتبع عن المجتمع ذاته ،الأمر الذي يجعل البرامج التنموية أكثر قبولا من السكان وأكثر سعياً لمواجهة المشكلات. فهي تعتمد على المشاركة الفعالة لأفراده. كما أنّها تحقق استفادة مباشرة وملموسة للسكان. فالمجتمع المحلي هو الأدرى بنوعية المشاكل التي يُعاني منها ، وبالتالي فإنّه القادر على تشخيصها وإيجاد الحلول لها ⁶ .

5- التنمية عملية ديناميكية و مستمرة : تهدف إلى إحداث تغييرات في أفكار الناس واتجاهاتهم وسلوكياتهم بصفة دائمة ومتواصلة بما يؤدي إلى تطوير المجتمع وتوفير احتياجات السكان وتحسين المرافق والخدمات كما وكيفا للارتقاء بالمستوى المعيشي.مع العمل على توفير المؤسسات التي يجد فيها المواطنون ما يقضي مصالحهم .

6- أهمية المشاركة الشعبية في جميع مراحل العمل التنموي : تعني كل ما يبذله الأفراد والجماعات من طاقة عمل أو اسهام عادي في تنفيذ ، تشغيل أو استثمار مشروع لتنفيذ رغبة ذاتية للأهالي ... ⁷ .

7- ضرورة إزالة المعوقات التي تعيق عملية التنمية : للتنمية برامج حول تحسين الظروف بأنواعها من أجل رفع المستوى المعيشي ، ولكن تعترضها بعض المُعوقات . لذا لا بد من تجاوزها وذلك من خلال تنمية الموارد المالية والبشرية لدفع عجلة التنمية .
الفرع الثاني: أهداف التنمية المحلية .

إنّ غاية التنمية المحلية هي خدمة المجتمع محليا وتحقيق الرفاهية وتحسين المُستوى المعيشي للسكان و تتمثل أهدافها في ما يلي :

1. اشباع الحاجات الأساسية للأفراد : بقيام الدولة بتوفير الخدمات العامة الأساسية في مختلف المدن والقرى والمناطق التي يشملها إقليم الدولة عموما كالخدمات الصحية ،التعليمية ،الثقافية ،الاجتماعية ،التنظيمية ،الزراعية ،الاتصالات ،الكهرباء والطرق وغيرها

2.تقليل التفاوت بين الأفراد وتحقيق الشعور بالذات: حيث يجب التركيز أكثر على المناطق الريفية للقضاء على عوامل النزوح الريفي نحو المناطق الحضرية ولتضييق الفجوة الداخلية بين الريف والمدينة . وهذا من خلال تشجيع مزيد من الاستثمارات الجديدة وزيادة مشاركة القطاع الخاص .

3.بناء الأساس المادي للتقدم والرفع من القدرات المالية للوحدات المحلية: عبر توفير الهياكل الإنتاجية لأجل الانطلاق نحو تجسيد مختلف المشاريع وتوسيعها لتشمل مختلف المجالات خاصة الاجتماعية والاقتصادية التي تهتم المجتمع المحلي. كما أنه يجب تشجيع إنشاء المقاولات والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، بما فيها أنشطة الأسر وترقية الأنشطة الاقتصادية لكل اقليم مع مراعاة الخصوصية التي تميز كل جهة.

4. زيادة الدخل المحلي والرفع من المستوى المعيشي: إن استثمار الإمكانيات البشرية والمادية المحلية يؤدي الى زيادة الدخل المحلي و الوطني، والذي يعتبر مهما جدا في العملية التنموية ومحركها الأساسي بحيث يمكن برمجة مشاريع تنموية جديدة. وهو ما سيساهم في الرفع من المستوى المعيشي للمواطنين.

5. تقريب الإدارة من المواطن لتفعيل التعاون والمشاركة بين المواطنين المحليين ومجالسهم المنتخبة: وهو الذي يساهم في نقل المجتمع المحلي من حالة اللامشاركة إلى المشاركة الفعالة والايجابية والرفع من درجة ومستوى وعي المواطن المحلي بما يؤدي إلى تفعيل عمليات التنمية.

6. تنمية قدرات القيادات المحلية والعمل على الرفع من أدائها الوظيفي: من خلال تأهيلها وتكوينها لأجل مسايرة التكنولوجيا الحديثة في التسيير وتزويدها بكافة ميكانيزمات التسيير والمناجمنت بعيدا عن الوسائل التقليدية في التسيير في ضوء ما يسمى بالحوكمة الالكترونية التي تعد بمثابة تعزيز لمشاركة المواطن في اتخاذ القرارات والمساهمة بفعالية في تحسين نوعية الخدمة العمومية . وهذا ما يخلق مناخا تسوده الثقة والاحترام بين الإدارة والمواطن⁸ .

7.تطوير الاستثمار المحلي: يتم ذلك عبر جعل مناطق المجتمعات المحلية بمثابة مناطق جذب للنشاطات الاقتصادية واستقطاب للمستثمرين بما يخلق حركية اقتصادية وتجارية تعود

بالنفع والفائدة على المجتمع المحلي من خلال توفير رؤوس أموال ومناصب للشغل. فما يعزز الاستثمار الأجنبي في الأقاليم المحلية ويستقطب رؤوس الأموال هو توفر السلم الاجتماعي والاستقرار. كما ينبغي منح امتيازات وحوافز لهؤلاء المستثمرين كتخفيض نسب الضرائب مثلا. وبذلك تخلق فرص عمل وتخفف حدة البطالة ويتحسن المستوى المعيشي⁹.

8- الحد من الهجرة الداخلية ومحاربة الآفات الاجتماعية: إنَّ المواطن، بعد ما كان يُهاجر بحثا عن فرص العمل والحياة الكريمة في المدن الأخرى، صار يستقر في بيئته ويُساهم في بنائها بفضل فرص العمل التي تتيحها التنمية المحلية. ويتوفر فرص للعمل تقل الجريمة والسرقة وتقوى روح المواطنة لدى أفراد المجتمع المحلي.

الفرع الثالث: فواعل التنمية المحلية

1. القطاع الحكومي: إنَّ الدولة مسؤولة عن وضع إطار عملية التنمية المحلية نظرا لإمكانياتها الكبيرة (مادية ومالية ، بشرية وتنظيمية).و يقع على عاتقها مسؤولية توزيع أعباء التنمية وعائداتها . كما نجد أنها تسعى إلى تحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي مما يسمح بتحقيق التنمية . علاوة على هذا ، نجد أنَّ الدولة هي المسؤول المباشر على توفير المناخ الملائم لجذب الاستثمارات،المشاركة في صنع السياسات العامة،تنمية وتدريب الموارد البشرية وحماية البيئة من التلوث،بالإضافة الى تقديم الخدمات العامة كالتعليم والرعاية الصحية¹⁰ .

2. المجتمع المدني : أصبح المجتمع المدني شريكا أساسيا وفعّالا الى جانب الدولة وفواعل أخرى كالقطاع الخاص ، حيث لا يمكن الاستغناء عن دوره المحوري في معالجة الكثير من المشاكل المجتمعية على المستوى المحلي ، كالسعي لتحسين المستوى المعيشي ، تحسين الخدمات التعليمية والصحية ، والحد من مشكلة البطالة . فهو يساهم وفعاليتها من خلال منظماته والجمعيات التي ينشط من خلالها في استثمار جهود الشباب. الأمر الذي يحول دون شعورهم بالاغتراب ويندمجون في عملية التنمية وبالتالي يصبحون أكثر قدرة على الاندماج مع المجتمع وأكثر تأثيرا في قراراته وتجسيده لأهدافه¹¹.

3. القطاع الخاص : يعتبر القطاع الخاص أحد الركائز الأساسية من بين شركاء التنمية المحلية. بدأ يبرز جليا من خلال ظهور مفهوم المسؤولية الاجتماعية لرأس المال أو المسؤولية العامة للقطاع الخاص. ومعنى ذلك أنه لا يستهدف الربح فقط ، وإنما صار يهتم في المقام

الأول ضمان الاستقرار الاجتماعي الذي يهيئ المناخ اللازم للاستثمار في جو يتسم بالاستقرار والأمن مع السعي لتوفير فرص العمل لامتنعاص موجات الغضب والتذمر. هذه العمالة التي يستقطبها القطاع الخاص تُمثل في نفس الوقت المستهلك الأول لمنتجاته ومخرجاته من سلع وخدمات، بالتالي يتحقق الربح في نهاية المطاف. إنَّ القرارات الاقتصادية، المستهدفة للتنمية المحلية، لم تعد اليوم وليدة المقاربات الانفرادية في تدبير الشأن المحلي، وإنما باتت تقوم وفق مقارنة تشاركية تجمع بين الفواعل الرسمية والفواعل غير الرسمية التي على رأسها القطاع الخاص. وبذلك شهدت منظومة التنمية المحلية الانتقال من نظام حكم محلي تمثله المجالس المنتخبة، إلى نظام حكم محلي يشارك فيه، إضافة للمجالس المنتخبة، القطاع الخاص المحلي¹².

المطلب الثاني: ماهية السلم الاجتماعي

يُعتبر السلم الاجتماعي عاملاً مُهماً في استقرار المجتمعات والدول وفي ازدهارها ونموها. فلقد شكّل بناء السلم الاجتماعي والشعور بالأمن و هاجسا ملازما لحياة الأمم.

الفرع الأول: مفهوم السلم الاجتماعي :

تنشد الشعوب السلم الاجتماعي وتسعى جاهدة الى تحقيقه بإرساء مقوماته باعتباره عاملاً مُهماً في توفير مناخ عام للعيش في هناء ورخاء ورفاهية. فالسلم الاجتماعي يعني الأمن والهدوء والاستقرار للمجتمع أو الجماعة التي تعيش في مكان واحد. يقصد بالسلم الاجتماعي حسب حسن الصفار: "حالة الهدوء والاستقرار والوئام والانسجام داخل المجتمع نفسه وفي العلاقة بين شرائحه وأفراده وقواه المتعددة المختلفة. و عليه فإنّ السلام لا يعني فقط غياب العنف بكافة أشكاله، ولكنه يعني أيضا صفات ايجابية مرغوبة في ذاتها ومثل الحاجة إلى التوصل للاتفاق والرغبة في تحقيق الانسجام في العلاقات بين البشر وسيادة حالة من الهدوء في العلاقات بين الجماعات المختلفة"¹³.

الفرع الثاني: أهمية السلم الاجتماعي

فأهمية السلم الاجتماعي تكمن في تحقيق التنمية والتقدم حيث يتجه الناس صوب البناء والإنتاج ويتركز اهتمامهم نحو المصالح العامة المشتركة وتتكاثر الجهود لأجل خدمة الوطن والمجتمع. وتندرج تلك الأهمية فيما يلي:

- فرض الأمن، النظام والاستقرار في المجتمع مع حماية مصالح الأفراد والجماعات لتحقيق الاندماج والانسجام ونبذ الفرقة والخلاف، مع زرع الطمأنينة والراحة في النفوس بين أفرادها.
- ضمان وترقية الحقوق المدنية والسياسية للمواطنين والحفاظ عليها. مع العمل على ترقية الممارسة الديمقراطية وحرية التعبير في إطار القوانين والتنظيمات من خلال انشاء الجمعيات و الأحزاب وإجراء انتخابات شفافة ونزيهة .

- إن سيادة السلم الاجتماعي تؤدي إلى بسط الاستقرار والأمن. وهما من القواعد الأساسية الخاصة بالتنمية والتطور و الازدهار والرقي بالمجتمع. فهو يوفر البيئة المواتية وظروف الأمن للعمل و البناء، ويبعث على الطمأنينة في النفوس. ويتحقق الأمن بالانسجام الاجتماعي والتوافق والإيمان بمقومات الأمة والوطن.....¹⁴

المبحث الثاني: الوحدات المحلية ودورها في التنمية المحلية بالجزائر و آليات ترقيتها لأجل تحقيق السلم الاجتماعي

تتمثل الوحدات المحلية بالجزائر في كل من الولاية والبلدية. حيث تمثل همزة الوصل بينها وبين المواطن المحلي، تسعى الى تطبيق قراراتها ومشاريعها التنموية على مستوى الجماعات الإقليمية محاولة كسب رضا المواطنين من خلال السعي الى تحسين مستواهم المعيشي وتوفير الرفاهية لهم لأجل المحافظة على الاستقرار وبناء السلم الاجتماعي .

المطلب الأول: دور الوحدات المحلية في التنمية المحلية بالجزائر من خلال قانون البلدية(10-11) وقانون الولاية(12-07):

الفرع الأول: الدور التنموي للبلدية في ظل القانون 10-11:

يتحدد دور المجلس الشعبي البلدي في مجال التنمية المحلية، في إطار قانون البلدية 10-11 على المستويات التالية:

1. في مجال تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة والتخطيط: في إطار المخطط الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة للإقليم وكذا المخططات التوجيهية القطاعية (المواد من 107 الى 121 من قانون البلدية 10-11)، وبمساهمة المصالح التقنية، تتولى البلدية ما يلي:

- إعداد مخططها التنموي والمبادرة الى تشجيع كل اجراء من شأنه تطوير النشاطات الاقتصادية وتشجيع الاستثمار و ترقيته، كإعداد عمليات تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة

وتنفيذها والسهر على حماية الأراضي الفلاحية والمساحات الخضراء. كما يُشترط توافق المخطط البلدي للتنمية مع مخطط الولاية وأهداف مخططات التهيئة العمرانية.

- وجوب خضوع إقامة أي مشروع استثماري و/أو تجهيز على إقليم البلدية أو أي مشروع آخر يندرج في إطار البرامج القطاعية للتنمية الى الموافقة المسبقة للمجلس الشعبي البلدي لاسيما في مجال حماية الأراضي الفلاحية والتأثير في البيئة.

- المشاركة في الاجراءات المتعلقة بعمليات التهيئة العمرانية، من خلال: احترام تخصيصات الأراضي وقواعد استعمالها، والسهر على المراقبة الدائمة لمدى مطابقة عمليات البناء للشروط المحددة في النصوص القانونية المعمول بها.

- المحافظة على المواقع الطبيعية والآثار ذات القيمة التاريخية .

- إعداد الأعمال المتعلقة بأشغال تهيئة الهياكل القاعدية والأجهزة الخاصة بالشبكات التابعة لممتلكات البلدية وبكل العمليات الخاصة لتسييرها وصيانتها. فالبلدية تسهر على المحافظة على النظافة العمومية والطرق ومعالجة المياه القذرة وتوزيع المياه الصالحة للشرب.

2. في المجال الاجتماعي: يبرز لنا دور البلدية في سياستها التنموية في المجال الاجتماعي من خلال الميادين والقطاعات التالية: التعليم، الحماية الاجتماعية، الشباب والرياضة، الثقافة والتسلية. فبحسب المادة 122 من قانون البلدية 10/11، أوكل المشرع للبلدية القيام بمبادرة انجاز مدارس التعليم الابتدائي طبقا للخريطة المدرسية وكذا ضمان صيانتها. كما تقوم بانجاز المطاعم المدرسية وتسييرها والسهر على ضمان النقل المدرسي للتلاميذ.

كما يمكن للبلديات، وفي حدود إمكانياتها، القيام بما يلي:

- ترقية تفتح الطفولة عبر انجاز رياض الأطفال وحدائق التسلية وفتح أقسام للتربية التحضيرية والتكوين الثقافي والفني. مع تشجيع عمليات التمهين واستحداث مناصب الشغل.
- تقديم مساعداتها للهياكل والأجهزة المكلفة بالشباب والرياضة والثقافة والتسلية.
- المساهمة في تشييد الهياكل الخاصة بالنشاطات الرياضية، الشباب، الثقافة والتسلية.
- تنشيط الوسط الفني والثقافي من خلال تطوير الهياكل الأساسية الجوارية الموجهة للتسلية ونشر الفن والقراءة العمومية كالمكتبات البلدية والمرافق الجوارية كالنوادي الثقافية وساحات اللعب وغيرها.

• احصاء الفئات الهشة والمحرومة والمعوزة قصد التكفل بها في اطار سياسة التضامن الوطني والحماية الاجتماعية.

• المساهمة في صيانة المساجد والمدارس القرآنية المتواجدة على ترابها و دور العبادة.

• تشجيع ترقية الحركة الجموعية في ميادين الثقافة والشباب والرياضة والتسليية وتشجيع ثقافة النظافة والصحة ومساعدة الفئات الاجتماعية المحرومة.

3. ميدان النظافة وحفظ الصحة والطرق البلدية: بناء على المواد 123 و124 من قانون البلدة 10/11، فإن البلدية مكلفة بالمحافظة على الصحة العمومية ومراقبة النظافة العمومية من خلال انشاء مكتب بلدي للصحة خاص بالوقاية والنظافة، تكمن مهمته في مراقبة عملية توزيع المياه الصالحة للشرب، وكذا صرف المياه القذرة والنفايات الصلبة، مكافحة نواقل الأمراض المعدية، إنشاء مراكز صحية وقاعات للعلاج مع وجوب صيانتها طبقا للمقاييس الوطنية، المحافظة على نظافة الأغذية والأماكن والمؤسسات التي تستقبل الجمهور، صيانة الطرق البلدية وإشارات المرور، ومكافحة التلوث وحماية البيئة طبقا لأحكام المادة 124 من قانون البلدية 10/11 التي تنص على أن البلدية تتكفل بإنشاء وتوسيع وصيانة المساحات الخضراء وكل أثاث حضري يهدف الى تحسين إطار الحياة، بالإضافة الى السهر على حماية التربة والموارد المائية والمساهمة في استعمالها .

4. ميدان السكن: حددت المواد من 119 الى 120 من قانون البلدية 10/11 دور البلدية في مجال السكن وترقيته من خلال وضع آليات وتقالييد قد تدفع الى خلق ثقافة عقارية عمومية. ففي هذا الشأن سمح المشرع للبلديات بالمساعدة على ترقية برامج السكن بمختلف الصيغ والمشاركة فيها، وبتشجيع تكوين جمعيات للسكن ولجان الأحياء وتنظيم نشاطاتها لأجل القيام بعمليات حماية العقارات أو الأحياء السكنية وصيانتها والسعي لتجديدها.

5. في المجال المالي: بناء على المادة 180 من قانون البلدية 10/11، يتولى الأمين العام للبلدية تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي، إعداد مشروع الميزانية. ويقدمه الرئيس أمام المجلس للمصادقة عليه. بينما تنص المادة 181 من ذات القانون على أن المصادقة على الميزانية الأولية تتم قبل 31 أكتوبر من السنة السابقة للسنة المعنية، في حين تتم المصادقة

على الميزانية الإضافية قبل 15 جوان من السنة المعنية. كما أنه تتم المصادقة على الاعتمادات المالية مادة بمادة، وبأبواب، حسبما تنص عليه المادة 182 من قانون البلدية . والملاحظ أن الدولة هي من تدعم البلديات ماليا. إلا أن ما يُلاحظ في المدة الأخيرة أن عددا لا بأس به من البلديات على المستوى الوطني تعاني عجزا في ميزانيتها وبالتالي وقعت رهينة الديون. وهو ما يفرض على الدولة وجوب التدخل لأجل التكفل بهذا الملف.

6. في المجال الاقتصادي: ، بموجب المادة 31 من قانون البلدية 10/11 ، أعطى المشرع الجزائري الحق للبلدية في انشاء لجنة دائمة مكلفة بالشؤون الاقتصادية والمالية والإستثمار بموجب مداولة. كما أعطاهم الحق في امكانية انشاء لجنة بلدية مؤقتة تتكفل بمتابعة النشاطات الاقتصادية.

أما المادة 109 من قانون البلدية 10/11، فتتص على أن إقامة أي مشروع استثماري أو تجهيز على إقليم البلدية أو أي مشروع يندرج في إطار البرامج القطاعية للتنمية الى الرأي المسبق للمجلس الشعبي البلدي، لاسيما في مجال حماية الأراضي الفلاحية والتأثير في البيئة. وأجاز قانون البلدية الجديد للمجلس الشعبي البلدي إنشاء مؤسسات عامة ذات طابع اقتصادي تتمتع بالشخصية المعنوية.

الفرع الثاني: الدور التنموي للولاية في ظل القانون 07/12:

من خلال القانون 07/12، فإن الولاية تضطلع بمجموعة من الصلاحيات لأجل تحقيق التنمية فيها. فهي عديدة ومتنوعة على اختلاف اللجان المتمثلة عموما في لجنة الاقتصاد والمالية، لجنة التهيئة العمرانية والتجهيز، لجنة الشؤون الاجتماعية والثقافية. فهي تختلف من ولاية إلى أخرى.

- 1. في مجال التنمية الاقتصادية:** يقوم المجلس الشعبي الولائي في المجال الاقتصادي ب :
 - المصادقة على مخطط الولاية لأجل ضمان التنمية الاقتصادية. مثلما تنص عليه المادة 80 من قانون الولاية 07/12. مع اتخاذ كافة الاجراءات التي من شأنها تنمية الولاية.
 - تدعيم البلديات في مجال تطبيق برامج الإسكان، اذ يساهم في خلق المؤسسات وشركات البناء العقاري مع تشجيع تنمية البرامج السكنية وتشجيع وتمويل الاستثمار.
 - انشاء بنك للمعلومات يجمع كل الدراسات والمعلومات والإحصائيات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المتعلقة بالولاية. و تسهيل استفادة المتعاملين من العقار الاقتصادي.

- تحديد المناطق الصناعية التي سيتم انشاؤها والمساهمة في تأهيلها هي ومناطق النشاط في اطار البرامج الوطنية لإعادة التأهيل مع ابداء رأيه في ذلك.
- المساهمة في انعاش نشاطات المؤسسات العمومية المتواجدة بالولاية.
- تطوير أعمال التعاون والتواصل بين المتعاملين الاقتصاديين ومؤسسات التكوين والبحث العلمي والإدارات المحلية لأجل ترقية الابداع في القطاعات الاقتصادية، مع العمل على ترقية التشاور مع المتعاملين الاقتصاديين قصد ضمان محيط ملائم للاستثمار.
- 2. مجال الفلاحة والري :** يبادر المجلس الشعبي الولائي إلى تنفيذ كل عمل في مجال حماية وتوسيع وترقية الأراضي الفلاحية والتهيئة والتجهيز الريفي. كما يقوم بتشجيع أعمال الوقاية من الكوارث والآفات الطبيعية ويبادر إلى محاربة مخاطر الفيضانات والجفاف.
- يقوم المجلس كذلك بأشغال تهيئة ونظهير وتنقية مجاري المياه في حدود إقليمه وكل الأعمال الموجهة إلى تنمية وحماية الأملاك الغابية في مجال التشجير وحماية التربة وإصلاحها.
- كما يساهم في تطوير كل أعمال الوقاية ومكافحة الأوبئة في مجال الصحة الحيوانية والنباتية. ويعمل على تنمية الري المتوسط والصغير بالتنسيق مع المصالح المتخصصة، و يضطلع بتقديم المساعدة التقنية والمالية للبلديات التابعة له في مشاريع التزود بالمياه الصالحة للشرب والنظهير وإعادة استعمال المياه التي تتجاوز الاطار الاقليمي للولاية.
- 3. الهياكل القاعدية الاقتصادية:** خول المشرع للمجلس الشعبي الولائي عدة اختصاصات تساهم في تنمية الهياكل القاعدية الاقتصادية بحيث يبادر بالأعمال المتصلة بأشغال تهيئة شبكة الطرقات والمسالك الولائية مع صيانتها والمحافظة عليها بالإضافة الى تصنيفها وإعادة تصنيفها حسب الشروط المحددة في التنظيم المعمول به.
- كما يبادر بالأعمال المتعلقة بترقية وتنمية هياكل استقبال الاستثمارات بالاتصال بالمصالح المعنية. زيادة على تشجيع التنمية الريفية لاسيما في مجال الكهرباء وفك العزلة.

4.تجهيزات التربية والتكوين المهني: تتكفل الولاية، وفي اطار المعايير الوطنية وتطبيقا للخريطة المدرسية والتكوينية، بإنجاز وبناء مؤسسات التعليم للطور المتوسط والثانوي ومراكز التكوين المهني مع التكفل بصيانتها والمحافظة عليها.كما تقوم بتجديد التجهيزات المدرسية على حساب الميزانية غير الممركزة للدولة والمسجلة في حسابها.

5.المجال الاجتماعي والثقافي:ويشمل قطاعات التشغيل، الصحة، والنشاطات الاجتماعية والثقافية والسياحية.وفي اطار الاتصال بالبلديات،يساهم المجلس الشعبي الولائي في تنفيذ كل الأعمال المتعلقة بمخطط تنظيم الإسعافات والكوارث والآفات الطبيعية والوقاية من الأوبئة .

كما يساهم المجلس الشعبي الولائي ،وبالتنسيق مع البلدية،في كل نشاط اجتماعي يهدف الى ضمان تنفيذ البرنامج الوطني للتحكم في النمو الديمغرافي،حماية الأم والطفل ومساعدة الطفولة،مساعدة المسنين والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة،مساعدة الأشخاص المحتاجين وممن هم في وضعية صعبة،والتكفل بالمشردين والمختلين عقليا.

كما يساهم في انشاء الهياكل القاعدية الثقافية والرياضية والترفيهية الخاصة بالشباب وحماية التراث التاريخي والحفاظ عليه،بالتشاور مع البلديات وكل الهيئات المختصة بترقية هذه النشاطات أو الجمعيات التي تنشط في هذا الميدان.

إنّ المجلس الشعبي الولائي يسهر على حماية القدرات والمرافق السياحية للولاية ونثمينها وتشجيع الاستثمار فيها،بحيث يسعى دوما الى ترقية التراث الثقافي والفني والتاريخي مع اتخاذ كل التدابير اللازمة لتثمينه والمحافظة عليه.

6.قطاع السكن:بموجب المواد 100 و101 من قانون الولاية 07/12 ،يساهم المجلس الشعبي الولائي في انجاز البرامج السكنية.فهو يساهم وبالتنسيق مع البلديات والمصالح التقنية المعنية في برنامج القضاء على السكن الهش ومحاربتة. فهو يسعى الى عمليات تجديد وإعادة تأهيل الحظيرة العقارية المبنية وكذا الحفاظ على الطابع المعماري.

المطلب الثاني: آليات ترقية التنمية المحلية لأجل تحقيق السلم الاجتماعي بالجزائر.

أضحى لزاما البحث عن آليات فعّالة لبناء السلم الاجتماعي من خلال ترقية التنمية المحلية وجعلها في مستوى تطلعات المواطنين، ومن بينها:

أولاً. تشجيع الاستثمار المحلي: يعتبر الاستثمار من العوامل الأساسية لخلق الثروة. فلا يكفي الجماعات المحلية ما تقدمه لها الدولة من اعانات، بل عليها البحث عن مصادر أخرى لتتوسع إيراداتها وتدعيم ميزانيتها. ويتم ذلك بواسطة التحول نحو الاقتصاد المعرفي باعتباره الحل الأنسب للانتقال من حالة التخلف الى التقدم الاقتصادي عبر استمرار نهج الإصلاح في التعليم والتوسع في تشجيع القطاع الخاص على الاستثمار ومنحه كافة التسهيلات مع انشاء عدد متزايد من المعاهد والمؤسسات التكنولوجية المتقدمة. ومن القطاعات التي تمثل قاطرة الاقتصاد المعرفي نذكر على سبيل المثال التكنولوجيات الحيوية، الالكترونيات الدقيقة، تكنولوجيا الطاقة والبيئة خصوصا الطاقات المتجددة مع فتح ابواب الاستثمار و الاستعانة بالخبرات الاجنبية في هذا المجال كإعادة بعث مشروع ديزارتيك لاستغلال الطاقة الشمسية بالجنوب الجزائري مع الشراكة الألمانية¹⁵.

ثانياً. إنشاء مؤسسات عمومية وخاصة اقتصادية صغيرة ومتوسطة: يكون لها برنامج يتبنى التنمية الشاملة لكل منطقة بما يتماشى مع خصوصيتها وتعزيز الاستثمار المحلي فيها حتى تعود بالفائدة تلقائيا على الجباية الموجهة للجماعات المحلية وتحقيق الاكتفاء الذاتي. لأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تتطلب رؤوس أموال ضخمة بقدر ما تتطلب موارد بشرية ومالية محدودة. وهو ما يساهم لا محالة في القضاء على البطالة وتوفير مناصب شغل ومنه توفير موارد جديدة للجماعات المحلية وتعزيز جبايتها¹⁶.

ثالثاً. تنمية الفلاحة بالبلديات الداخلية والجنوبية: إن المساحة الشاسعة للجزائر غير مستغلة كما ينبغي. فهي تعتبر إحدى المقومات الأساسية المساهمة في خلق الثروة وتحقيق الاكتفاء الذاتي في مجال الغذاء عبر استغلال الأراضي الفلاحية الكبيرة التي تزخر بها بلادنا. والتجربة الرائدة في ولاية الوادي لخير دليل على ذلك، بحيث حقق الفلاحون في هاته الولاية رغم الظروف الطبيعية والمناخية الصعبة، نتائج باهرة في الانتاج الفلاحي وتنوعه وصل بهم الأمر الى حد التصدير للخارج.

في هذا الصدد، وحسب ما جاء في مخطط الحكومة لسنة 2020 ، يتعين وضع 100 ألف هكتار من العقار المتوفر تحت تصرف المستثمرين لإطلاق المشاريع المهيكلية، تتوزع كما يلي: منها 50 ألف هكتار بولاية أدرار، 30 ألف هكتار بولاية غرداية، 20 ألف هكتار بولاية ورقلة.

وستمنح الأولوية للزراعات التي تساهم بشكل كبير في خلق بدائل للواردات من خلال التنويع في الصادرات بعيدا عن البترول، وبالتالي تخفيض النفقات من العملة الصعبة.¹⁷ بإمكان قطاع الفلاحة بالجنوب الجزائري أن يكون بديلا حقيقيا لقطاع المحروقات وعاملا لخلق الثروة يساهم في ضمان الاكتفاء الذاتي في مجال الغذاء مع التصدير للخارج، عبر انشاء مستثمرات وتعاونيات فلاحية للشباب في هذه المناطق بمنحهم هكتارات في اطار الامتياز ومنحهم تسهيلات و اعفاءات ضريبية وقروض مالية دون فائدة .

خامسا. انشاء مؤسسات بنكية محلية مختصة: وهو ما سيخلق مناخا مُحفزا للاستثمار المحلي يمكن من الاستجابة لاحتياجات البلديات حيث تتكفل هذه البنوك المحلية بتمويل المشاريع التنموية التي تقوم بها البلديات والولايات ضعيفة الدخل، و هو ما من شأنه تحفيز البنوك وجعلها أكثر ديناميكية اقتصادية واجتماعية من خلال توفير الغلاف المالي الكافي لضمان جودة المشاريع وتوفير اليد العاملة والحد من نسبة البطالة¹⁸ .

خاتمة:

إنّ التنمية المحلية هي عملية تغيير منظم ومتكامل في بنية المجتمع لتحقيق أهداف محددة تسعى أساسا لتحسين المستوى المعيشي لأفراد المجتمع المحلي . و يمكن بواسطتها تحقيق التعاون الفعال بين المجهودين الشعبي والحكومي للارتقاء بمستوى الجماعات المحلية اقتصاديا ،اجتماعيا ،ثقافيا وحضاريا. و هي تعتمد على الجهود الذاتية الفعالة لأفراد المجتمع المحلي لأنها نابعة منه وبالتالي فالمشاركة الشعبية مهمة جدا لأجل ضمان نجاحها. وتفترض العدالة التوزيعية بين مختلف الوحدات المحلية وتسعى الى تشجيع الاستثمار المحلي . لا يمكننا تصور تنمية محلية دون سلم اجتماعي. فكلاهما يكمل الآخر. فالسلم الاجتماعي يعتبر المناخ المناسب لاستقطاب المستثمرين ورؤوس الأموال. فيفضله تتحقق التنمية المحلية وهو ما يؤدي الى الاستقرار والرضا لدى المواطنين المحليين.

الهوامش:

1. مالك بن نبي، بين الرشاد والتهيه، سلسلة مشكلات الحضارة، ط2، دار الفكر بدمشق، سوريا، 1988، ص85
2. جمال زيدان، إدارة التنمية المحلية في الجزائر، دط، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2014، ص17.
3. المرجع نفسه، ص18
4. رشاد أحمد عبد اللطيف، تنمية المجتمع المحلي، ط1، دار الوفاء لنديا للطباعة والنشر، مصر، 2007، ص23
5. رشيد زرواتي، التنمية المحلية بين الميادين النظرية والنماذج، ط1، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2017، ص60.
6. رشاد أحمد عبد اللطيف، التنمية المحلية، ط1، دار الوفاء لنديا للطباعة والنشر، مصر، 2011، ص11.
7. عبد المطلب عبد الحميد، التمويل المحلي والتنمية المحلية، د ط، الدار الجامعية، مصر، 2001، ص55
8. مريزق عثمان، التسيير العمومي بين الاتجاهات الكلاسيكية والاتجاهات الحديثة، ط2، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2018، ص89
9. جمال زيدان، المرجع السابق، ص157.
10. عبد النور ناجي، الدور التنموي للمجالس المحلية في ظل الحوكمة، د.ط، منشورات جامعة باجي مختار عنابة، الجزائر، 2010، ص78.
11. محمد أحمد مفتي، مفهوم الجتمع المدني والدولة المدنية: دراسة تحليلية نقدية، الرياض: مركز البيان للبحوث والدراسات، 2013، ص14.
12. بوحنية قوي و محمد الطاهر غزير، "دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية في التنمية المستدامة: مدخل الإدارة المحلية"، بوحنية قوي، الديمقراطية التشاركية في ظل الإصلاحات السياسية والادارية في الدول المغاربية (عمان: دار حامد للنشر والتوزيع، 2015) ص 146.
13. حسن الصفار، السلم الاجتماعي مقوماته وحمايته، ط1، دار الساقى ببيروت، 2002، ص39.
14. مختار شبيلي، محاضرات في الأمن والمجتمع، د ط، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2018، ص113.

15. فاروق طيفور، المرجع السابق، ص 307.
16. جمال زيدان، مرجع سابق، ص 143-144 .
17. عبد الرحيم لحرش، البلديات والتنمية المحلية نظريات و تطبيقات، فواصل للنشر و الاعلام، الجزائر، 2021، ص 163.
18. عبد الرحيم لحرش، مرجع سابق، ص 165

المراجع:

1. الكتب:

- أحمد عبد اللطيف رشاد، التنمية المحلية، ط1، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، مصر، 2011.
- أحمد عبد اللطيف رشاد، تنمية المجتمع المحلي، ط1، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، مصر، 2007.
- الصفار حسن، السلم الاجتماعي مقوماته وحمايته، ط1، دار الساقى بيروت، 2002.
- طيفور فاروق، لماذا تخلفت الجزائر وتقدمت ماليزيا، ط1، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2015.
- الوصال كمال أمين، البنية التحتية والاستثمارات العامة في العالم العربي بين ضرورة التطوير ومعضلة التمويل، ط1، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، قطر، 2018.
- قوي بوحنية و محمد الطاهر عزيز، "دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية في التنمية المستدامة: مدخل الإدارة المحلية"، بوحنية قوي، الديمقراطية التشاركية في ظل الاصلاحات السياسية والادارية في الدول المغاربية (عمان: دار حامد للنشر والتوزيع، 2015).
- شبيلي مختار، محاضرات في الأمن والمجتمع، ط1، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2018.
- لحرش عبد الرحيم، البلديات والتنمية المحلية نظريات و تطبيقات، ط1، فواصل للنشر و الاعلام، الجزائر، 2021.

- مفتي محمد أحمد ، مفهوم المجتمع المدني والدولة المدنية: دراسة تحليلية نقدية، الرياض: مركز البيان للبحوث والدراسات، 2013.
- ناجي عبد النور، الدور التنموي للمجالس المحلية في ظل الحوكمة ، د.ط، منشورات جامعة باجي مختار عنابة، الجزائر، 2010.
- زرواتي رشيد، التنمية المحلية بين الميادين النظرية والنماذج، ط1، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2017
- زيدان جمال، إدارة التنمية المحلية في الجزائر، دط ، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2014
- عبد الحميد عبد المطلب، التمويل المحلي والتنمية المحلية، د ط ، الدار الجامعية، مصر، 2001.
- عدمان مريزيق، التسيير العمومي بين الاتجاهات الكلاسيكية والاتجاهات الحديثة، ط2، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2018، ص 89.

2. القوانين:

- القانون رقم 10/11 المتعلق بالبلدية، مؤرخ في 22 جوان 2011 ، ج ر، العدد 37، الصادرة بتاريخ 03/06/2011. المعدل و المتمم
- القانون رقم 07/12 المتعلق بالولاية، مؤرخ في 21 فيفري 2012 ، ج ر، العدد 12، الصادرة بتاريخ 21/02/2012.